


المصادر : تاريخ : 06-05-2008 : الرياض : المنشئ : 14561 العدد : 86 المسلسل : 13 الصفحات :

حادم الحرمين يرأس جلسة مجلس الوزراء

الموافقة على تنظيم جوازات الدولة.. وترتيبات توفير السلع والمواد الغذائية

مطالبة «الخارجية» بامداد نفاذ لاتفاقات الاستثمارات السعودية الخارجية في الزراعة والثروة الحيوانية والأسماك



في تعزيز الأمن الغذائي للمملكة
أولاً: ترتيبات على لدى القصرين:

- ١- على وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد ووزارة التربية والتعليم وزرارة الثقافة والإعلام ووزارة التجارة والصناعة القيام برفع مستوى الوعي والثقافة الاستهلاكية بما يحقق ترشيد الاستهلاك لدى المواطنات والمقيمين.
- ٢- على وزارة التجارة والصناعة التنسيق مع الجهات المعنية لحدث تخصيص أراضٍ لإنشاء مستودعات عن طريق القطاع الخاص لخزن المواد الغذائية التموينية.

ثانياً: ترتيبات على لدى المتوسط والطويل:

- ١- التأكيد على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة بسرعه رفع مناقص إجراء المسح الشامل للدول التي توافق لديها إمكانات وفرص الاستثمار في القطاع الزراعي والثروة الحيوانية والسكنية الصادرة في شأنه الأمر السامي رقم (٣٤٣٤) م ب و تاريخ ١٤٢٩/٤/١٨ هـ
- ٢- واعداد تقرير شامل عن ذلك تمهيداً لعرضه على مجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز (شهرين) من تاريخ تقاد هذا القرار.
- ٣- على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد دراسة متكاملة لتحديد احتياجات المملكة المستقبلية من المنتجات الغذائية التموينية وذلك من خلال تكليف مجلس الوزراء رقم (١١) و تاريخ ١٤٤٩/١/١٩هـ و متابعة تنفيذها وذلك تخفيف العبء الذي تحمله المواطنون جراء الارتفاع الكبير في أسعار المواد التموينية والسلع والمنتجات الزراعية والحيوانية.

وعلم البنية التحتية اللازمة لذلك ودراسة خبارات المائمة الأخرى، ومن ثم تعداد احتياجات المملكة المستقبلية من المنتجات الغذائية التموينية بما يسمى بعد الوزارات تقريراً شاملاً وفقاً لـ عن ذلك يرفع إلى مجلس الوزراء خلال

التي: إن الحياة التي يجرها نظام الأسلحة والذخائر ويحاب عليها تشمل حالة السيطرة المادية على علم وإنزال بمصرف المفتر عن مصدرها أو الباعث عليها.

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تعين الأشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والتراث لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ تقاد هذا القرار وهو:

- ١- الدكتور عدنان بن محمد بن وزان.
 - ٢- المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقلبي.
 - ٣- الدكتور سعد بن عبد العزيز الراند.
 - ٤- المهندس محمد بن عبدالعزيز بكر.
 - ٥- طه بن عبدالله القويون.
 - ٦- عبدالله بن عبد المحسن البازعي.
 - ٧- الدكتور سعدون بن سعد السعدون.
- رابعاً: وافق مجلس الوزراء على ترتيبات طولية وقصيرة لدى التي تتعلق بتوفير السلع والمواد التموينية وضبط أسعارها في السوق المحلية من بينها ما يلي:
- ١- التأكيد على تعيين الإيات الصادر بشأنها قرار مجلس الوزراء رقم (١١) و تاريخ ١٤٤٩/١/١٩هـ و متابعة تنفيذها وذلك تخفيف العبء الذي تحمله المواطنون جراء الارتفاع الكبير في أسعار المواد التموينية والسلع والمنتجات الزراعية والحيوانية.
 - ٢- على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد دراسة متكاملة لتحديد احتياجات المملكة المستقبلية من المنتجات الغذائية التموينية بما يسمى بعد الاطلاع على محضر اللجنة الوزارية للتقليل الإداري الخاص بدراسة تنظيم جوازات الدولة أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات المتعلقة بهذا الموضوع منها ما يلي:

أولاً: يكون للوزير المختص صلاحية تضليل الجوازات التي تتمدّنها الوزارة نفسها وتحذيف إجراءاتها وتلك

وقد ما تفضي به الأنظمة على إلا تحمل اسم أي رمز من رموز الدولة.

ثانياً: تقويل وزارة الثقافة والإعلام من حماية الدولة التقديرية للأدب وتحفظ المبادرة مرورة واحدة.

ثالثاً: تستقر دارسة الملك عبد العزيز في منح جائزة الملك عبد العزيز وفقاً لما نصت عليه المادة (الثالثة) من نظام الدارة.

رابعاً: على وزارة العدل البدء في منح (جائزة الملك عبد الله بن عبد العزيز للتدريب).

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بشأن طلب سوء اصحاب تقسيس تشريعي النقاط (الحادية) الوارد في نظام الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٥) هـ و تاريخ ١٤٤٦/٧/٥هـ فقد أقر مجلس الوزراء تفسيراً لـ (الحادية) التي تنص عليها نظام الأسلحة والذخائر ويحاب عليها بحيث يكون التقسيس بالذخص

مدة لا تتجاوز (شهرين) من تاريخ تقاد هذا القرار.

٣ - على وزارة الخارجية إعداد صياغة تموينية لاتفاقية إطارية في شأن الاستثمارات السعودية الخارجية في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية بحيث تضمن توفير الموارد والمقننات اللازمة لتلك الاستثمارات ورفقها إلى مجلس الوزراء لاستكمال الإجراءات التفصيلية الازمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ تقاد هذا القرار.

٤ - على وزارة المالية ووزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد الدراسات الازمة المتعلقة بإنشاء شركة سعودية قابضة بين القطاعين العام والخاص للقططعور والتسيغيل والاستثمار الزراعي والم gioani في الدول الأخرى ورفع هذه الدراسات إلى مجلس الوزراء لاستكمال الإجراءات التفصيلية الازمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقاد هذا القرار.

٥ - التوسيع في الاستثمارات السعودية المتعلقة بال مجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية خارج المملكة وعدم الترکيز على مولة واحدة وتحفيز رجال الأعمال السعوديين على الاستثمار في تلك المجالات من خلال توفير التسهيلات الإنضاجة والتوفير لميسير من طريق المؤسسات التمويلية العامة وتلك بما يضمن توفير هذه المنتجات في المملكة باسعار معقولة وبمحنة الأدنى الغافلي على لدى المؤسسة وإلى المواطن.

٦ - السعي المتوفى مشروعات البنية التحتية الازمة في مناطق الواقع المخصصة للاستثمارات السعودية في المجال الزراعي والم gioani في الدول الأخرى وذلك من خلال الصندوق السعودي التنموي أو المؤسسات الإنضاجة الإقليمية والدولية.

٧ - على وزارة المالية ووزارة الزراعة وضع آلية تنتمي التعامل مع الشركات السعودية المستثمرة في الدول الأخرى لغير من تمتلكها المرتبطة بالذئب الغذائي السعودي.

ثالثاً: على وزارة المالية تقديم الدعم المالي الازم لوزارة التجارة والصناعة بما يفي باحتياجاتها من الأجهزة والمعدات والقوى العاملة والتدريب وما يضمن قيام الوزارة بالدور المنوط بها على الوجه المطلوب وبخاصة من جهة الأسعار ونهاية تذبذب الأسعار ذات العلاقة (نظام البيانات التجارية، ونظم حفظ الغش التجاري، ونظم المانعات).

خاصاً:

وأيق مجلس الوزراء على تعينات بالمرتبتين (الخاصة عشرة) و (الرابعة عشرة) وذلك على الخو انتالي.

١ - تعين عبد الله بن سليمان بن عبد الرحمن القصوبي على وظيفة (مساعد مدير عام الحجار) بالدرجة الخاصة عشرة بمصلحة الجمارك.

٢ - تعين الدكتور إبراهيم بن مبارك بن ناصر الدين على وظيفة (وكيل مساعد للخدمات بالمرتبة الرابعة عشرة).

٣ - تعين عبدالله بن محمد بن حمد النابل على وظيفة (خبير إحصاء) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات في وزارة الاقتصاد والتخطيط.

**دعوة «الشؤون
الإسلامية والتربيـة
والثقافة» للعمل
على رفع مستوى
الوعي وتنمية
الاستهلاك لتصدير
المواطنـة**